

موقع الشيخ الألباني - رحمه الله -
<http://www.alalbany.net>

تفريغات سلسلة فتاوى جدة

الشريط الخامس والعشرون

للعلامة المحدث:

محمد ناصر الدين الألباني
- رحمه الله -

ملحوظة: هذه المادة لم تراجع من قبل الموقع.

محتويات الشريط:

- 1- الكلام على موضع صلاة النساء في المسجد وحكم صلاتهن في أعلى المسجد أو أدناه . (00:00:30)
- 2- بيان حكم خروج المرأة إلى المراكز الصيفية ومراكز تحفيظ القرآن للتعليم والدعوة إلى الله. (00:05:12)
- 3- ما حكم التوقيت في خصال الفطرة: الاستحداد وقص الأظفار ونتف الإبط....؟ (00:11:45)
- 4- ما هي خصال الفطرة الوارد فيها التوقيت؟ (00:13:15)
- 5- ماذا تفعل الحامل والمرضع إذا أفطرتا في رمضان هل تقضيا أم تطعم ؟ (00:13:48)
- 6- ما حكم زواج المرأة الملتزمة من رجل غير ملتزم؛ وحكم المرأة التي عضلها أبوها عن الزواج بالرجل المتدين؟ (00:16:16)
- 7- هل تعتبر الصلاة التي لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب باطلة أم ناقصة وما حكم قراءة الفاتحة خلف الإمام في السرية والجهرية؟ (00:19:42)
- 8- ما حكم رفع اليدين عند القيام من الركعة الثانية؟ (00:22:20)
- 9- ما حكم الإفرازات المرأة بعد غسلها من الجماع؟ (00:23:29)
- 10- حكم الأكل والشرب بعد أذان الفجر الحقيقي؟ (00:24:00)
- 11- ما كيفية مسح المرأة لرأسها ذات الشعر الطويل؟ (00:31:22)
- 12- عنى حديث: "شر ماء على وجه الأرض ماء بوادي برغوت"؟ (00:32:55)
- 13- ما معنى حديث: "إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء"؟ (00:33:59)
- 14- حن مجموعة طالبات العلم مشرفات على مدرسة كبيرة تفقه الصغار وتعليم أحكام الدين فما هي أهم المسائل التي يجب الاهتمام بها و تعليمها للنساء؟ (00:34:47)
- 15- حكم جلب الخادمة المسلمة من بلد أجنبي بمحرم؟ (00:38:15)

- 16- هل يجب على سيدة الخادمة أن تلبسها الجوارب وإذا رفضت الخادمة فما الحكم ؟ (00:40:26)
- 17- ما الحكم فيما تختلف فيه المرأة مع زوجها في رأي فقهي؟ (00:42:25)
- 18- ما كيفية تغطية وجه المرأة في العمرة؟ (00:44:17)
- 19- ما رأيكم في تخريج الرفاعي لتفسير ابن كثير؟ (00:51:53)
- 20- الكلام على تخريج الشيخ مقبل الوادعي لأحاديث تفسير ابن كثير . (00:56:53)
- 21- ما هي الكتب المقترحة للمبتدئين في دراسة علم الحديث؟ (00:58:22)
- 22- الكلام على السلسلة الصحيحة والضعيفة. (01:01:25)
- 23- ما رأيكم في كتاب الصحيح المسند من أذكار اليوم والليلة لمصطفى العدوي؟ (01:02:13)
- 24- ما حكم اللقطة التي تكون في مدرستنا وهل نتصدق بها مع المعلوم أنّ هذه اللقطة في جدة(01:03:57)
- 25- ما ضابط الإعلان باللقطة؟ (01:06:53)
- 26- ما هي أمثل طريقة للدعوة للنساء؟ (01:12:39)
- 27- ما المدة المحدودة بين عمرة وأخرى؟ (01:16:27)
- 28- هل اعتكاف المرأة في المسجد الحرام في العشر الأواخر من رمضان أفضل أم مكثها في بيتها؟ (01:17:02)
- 29- ما حكم صيام يوم السبت في غير الفرض؟ (01:17:47)



الشيخ - رحمه الله -: إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:102] ، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:1] ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (71)﴾ [الأحزاب] ، أما بعد ، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي خير هدي محمد صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار وبعد ،

1- الكلام على موضع صلاة النساء في المسجد وحكم صلاتهن في أعلى المسجد أو أدناه .

(00:00:30)

الشيخ الألباني - رحمه الله -: السؤال الأول ، هناك بعض المساجد تصلي تحت المسجد -البدر- أو في دور أعلى المسجد ، ونحن نساء نصلي في المساجد أحياناً مقتديات للإمام من حيث لا نرى الإمام ولا المأمومين ، وأحياناً يكون المسجد -مصلّى الرجال- فيه مكان كبير شاغر ، هل صلاتنا صحيحة إذا كنّا لا نرى الإمام أو أحد من المأمومين؟ ، علماً أنه أحياناً ندخل المسجد ونحن لا نعلم في أي ركعة هو ، وهل يجوز في هذه الحال الاقتداء بمكبّر الصوت فقط ؟ هل يصح أن نفتدي بالإمام ونحن في الدور العلوي أو السفلي علماً بأن المسجد -في بعض الأحيان- يكون فيه سعة؟

الجواب على قسمين اثنين:

القسم الأول : أن الصلاة والحالة هذه صحيحة مادامت النساء تُصَلِّي في المسجد سواء كان في القسم الأعلى أو الأدنى مادمنَ يسمعن تكبيرات الانتقال من الإمام من القيام إلى الركوع إلى السجود.

أما القسم الآخر : فلا ينبغي للنساء أن يُصَلَّين هذه الصلاة إلا إذا كان مكان الرجال قد غث بالمصلين فلا يجدن في مؤخرة الصفوف مكاناً لهنَّ ، في هذه الحالة يجوز لهنَّ أن يُصَلَّين كما قلنا آنفاً في القسم الأعلى من المسجد أو الأدنى منه ، أما إذا كان في المسجد الذي يُصَلِّي فيه الإمام وخلفه الرجال مكان شاغر فلا يجوز للنساء أن يصعدنَ إلى القسم الأعلى أو أن ينزلنَ إلى القسم الأدنى بحيث لا يرين حركات الإمام أو حركات المقتدين به.

والسبب في هذا يعود إلى أمرين اثنين:

الأمر الأول: أن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم حين قال ((خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها))، إنما عني ذلك الأرض التي كان يصلي فيها النبي وأصحابه من خلفه، وليس النساء في قسمٍ أعلى أو أدنى، والسُرُّ في هذا أن مكبر الصوت قد يخفى أحياناً وقد يتعطل تارة، فتتعرض صلاة المقتديات في القسم الأعلى أو الأدنى، الذي لا يرينَ منه صلاة المصلين من الرجال خلف الإمام، فتتعرض صلاتهنَّ للبطلان.

فخلاصة هذا الجواب أن الصلاة في القسم الأعلى أو الأدنى صحيحة، ولكن لا يجوز أن يتقصَّدن الصلاة في ذلك المكان إذا كان في مصَلَّى الرجال فسحة بحيث يُمكن للنساء أن يُصَلَّين في مؤخرتها، هذا خلاصة ذاك السؤال.

2- بيان حكم خروج المرأة إلى المراكز الصيفية ومراكز تحفيظ القرآن للتعليم والدعوة إلى الله.

(00:05:12)

الشيخ الألباني - رحمه الله -: [الشيخ يقرأ السؤال] سمعنا فتواكم في شريط لقاء بالكويت أنه لا ينبغي للمرأة أن تخرج للدعوة إلى الله ، بل يأتيها النساء ليتعلمن منها، فهل هذا ينطبق في حالة خروج المرأة للدعوة إلى الله وللتعلم والاستفادة مثال المراكز الصيفية أو مراكز تحفيظ القرآن؟

هنا لابد من لفت النظر إلى بعض ما جاء في هذا السؤال، حيث جاء في منتصفه فهل هذا ينطبق في حالة خروج المرأة للدعوة إلى الله وللتعلم، فكلمة " للدعوة إلى الله " فهذا قد سبق جوابه في ذلك الشريط، أي هي لا تخرج للدعوة إلى الله، فإذا كان السؤال " للتعلم " كما جاء بعد هذه الجملة التي ينبغي حذفها، إذا كان خروج المرأة للتعليم والاستفادة، فأقول: هذا الخروج جائز ولكن أشكل علي ما جاء في بقية السؤال " مثال المراكز الصيفية " أنا لا أدري ما هذه المركز الصيفية، هل هي خاصة بالرجال أم بالنساء أم يجمع الجنسين؟ فإن كان الأمر الأخير فلا يجوز لهم الخروج، إنما يخرجون فقط إلى المساجد أو مراكز تحفيظ القرآن إذا كانت هذه المراكز خاصة بالنساء دون الرجال.

أصح السؤال لأخص الجواب (سمعنا فتواكم في شريط لقاء بالكويت أنه لا ينبغي للمرأة أن تخرج إلى الدعوة إلى الله، بل يأتيها النساء ليتعلمن منها، فهل هذا ينطبق في حال خروج المرأة للتعليم والاستفادة من المراكز الصيفية أي مراكز تحفيظ القرآن؟)

الجواب: هذا الخروج يجوز إذا كانت المراكز الصيفية خاصة بالنساء أو مراكز تحفيظ القرآن كذلك خاصة بالنساء، أما هذا الخروج فدليله ما جاء في صحيح البخاري أن بعض النسوة قلن للنبي صلى الله عليه وسلم - معنى الحديث - أن الرجال ذهبوا بكل خير منك، فهل تجعل لنا يوماً تأتينا يا رسول الله

فيه؟ فخصّ لمن يوماً يتعلم من العلم عليه الصلاة والسلام، ولذلك فإذا خرجت المرأة إلى مسجدٍ تُتلى فيه آيات الله، ويُذكَر بها عباد الله، ويُعلَّمون العلم الشرعي، فمن أجل ذلك كانت النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن إلى المساجد، مع العلم بأن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال في حقهن : ((وبيوتهن خير لهن))، صلاة النساء في البيوت خير لهن وأفضل لهن من الصلاة في المساجد، إلا في حالة كون هناك درس أو علمٌ تنتفع النساء به، ولا يكون في بيوت النساء من يعلمهن ذلك العلم، فحينذاك يصبح خروجهن إلى المساجد أمراً مشروعاً مرغوباً فيه، وكذلك مراكز تحفيظ القرآن بالشرط المذكور آنفاً ألا وهو أن يكون هذا المركز خاصاً بالنساء، بحيث يتحاشين اختلاطهن مع الرجال.. هذا خلاصة هذا السؤال الثاني.

[بنت الشيخ تنقل له الأسئلة من النساء، الصوت منخفض وغير واضح]: سبق الجواب عن هذا، لما تساءلت عن المراكز الصيفية، هل هي خاصة بالرجال أم بالنساء أم بالرجال والنساء؟ فإذا كان الجواب إنها خاصة بالنساء فلا مانع من ذلك، لأن هذا خروج للتعليم ، وقد صححت السؤال أن خروجها للتعليم فهو جائز، وقد ذكرتُ آنفاً أن النساء كنَّ يخرجن إلى مكان يجتمعن فيه ليعلمهن النبي صلى الله عليه وسلم ، أما الشريط المشار إليه في أول هذا السؤال، فهو خاص بالنساء اللاتي يتشبهن بالرجال، ويسمين أنفسهن بالداعيات فترينهن مرة هاهنا ومرة هاهنا منطلقات كأنهنَّ رجال، فهذا هو المحذور، أما تجتمع النساء في مكان واحد يتعلمن ما يجب عليهن من العلم الشرعي، فهذا لا مانع منه وقد ذكرتُ آنفاً الحديث الذي يؤيد ذلك.

3- ما حكم التوقيت في خصال الفطرة: الاستحداد وقص الأظفار ونتف الإبط....؟

(00:11:45)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: هنا سؤال يقول: السؤال عن سنن الفطرة التي وُثِّقَ لنا الرسول صلى الله عليه وسلم فيها أربعين يوماً، فهل هذا التوقيت على الوجوب بحيث أننا لو تركنا حلق العانة لمدة اثنين وأربعين يوماً، هل نأثم؟؟

الجواب : نعم، لأن معنى التوقيت أنه لا يجوز تعديّه، كما هو الشأن في أوقات الصلوات الخمس فلا يجوز للمصلي أن يتجاوز لصلاة من الصلوات الخمس وقتها، وكذلك لا يجوز للحاج أو المعتمر أن يجاوز بغير إحرام ميقاته الذي يجب عليه أن يحرم منه، كذلك لا يجوز لمن لم يكن له عذر شرعي أن يتجاوز الأربعين يوماً للاستحداد أو لقص الأظفار، أو لأي شيء من السنن التي هي من سنن الفطرة، فلا بد من الإتيان بهذه الأشياء في برهة الأربعين يوماً فإذا خرجت هذه المدة فقد أثم المخالف.

4- ما هي خصال الفطرة الوارد فيها التوقيت؟ (00:13:15)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: يقول بقية السؤال، وهناك بعض السنن مثل غسل البراجم، هل تدخل ضمن التوقيت، وما هي السنن الموقّعة؟

غسل البراجم ليس لها علاقة بالتوقيت، التوقيت المذكور إنما هو قص الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة، هذه الأشياء التي جاء فيها توقيتها بأربعين يوماً.

5- ماذا تفعل الحامل والمرضع إذا أفطرتا في رمضان هل تقضيا أم تطعم ؟ (00:13:48)

الشيخ الألباني - رحمه الله :: سؤال آخر ، قرأتُ في كتاب صفة صوم النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم في رمضان لمؤلفه سليم الهلالي أن الحامل والمرضع إذا خافتا على نفسيهما أو على ولديهما أفطرتا وأطعمتا عن كل يوم مسكينا ولا يجب عليهما القضاء ، فما صحة هذا القول نرجوا التوضيح، جزاكم الله خيرا.

الجواب أنه لا يجب عليها القضاء وإنما يجب عليها الكفارة عن كل يوم مسكينا، هذا الجواب جوابٌ صحيح، أما الإشتراط المذكور -وهو إذا خافتا الحامل أو المرضع على نفسيهما أو على ولديهما- هذا الشرط اجتهد من بعض العلماء لا تُكَلَّف به الحامل أو المرضع لأن الرسول صَلَّى الله عليه وآله وسلم قد قال ((**إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ وَضَعَ الصَّيَامَ عَنِ الْحَامِلِ وَالْمَرْضِعِ**)) ثم قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ **طَعَامٌ مِسْكِينٍ**﴾ ، قال ابن عباس رضي الله عنه: إن الحامل والمرضع عليها الإطعام، أي لا يوجد هناك الشرط المذكور آنفا ، أن تخاف الحامل أو المرضع على نفسها أو على ولدها.

خلاصة الجواب: يجوز لكل حاملٍ ولكل مرضعٍ أن تفطر وأن تُطعم عن كل يوم مسكينا، ولا قضاء عليها إلا هذه الكفارة.

6- ما حكم زواج المرأة الملتزمة من رجل غير ملتزم؟ وحكم المرأة التي عضلها أبوها عن الزواج بالرجل المتدين؟ (00:16:16)

الشيخ الألباني - رحمه الله -: هنا سؤال بالقلم الرصاص، فتمهلوا معي قليلاً ، السؤال: هناك شابة تقول بأنه قد تقدم لها رجلٌ مستقيمٌ على الشرع، ولكن أباهما رفض وحلف يميناً بأن يتبرأ منها إلى يوم القيامة إذا تزوجت بشابٍ متدين - قال الشيخ: عياداً بالله - علماً بأنه يتقدم لخطبتها كثيرٌ من الشباب غير المتدينين ، هل تعتبر هذه الفتاة آثمة إذا قبلت بشاب غير مستقيم وهي مستقيمة، وهل تكون خالفت حديث الرسول صلى الله عليه وسلم بعدم الزواج ممن ترضى دينه وخلقه؟

الجواب: لا يجوز لذلك الوالد أن يحلف ذلك اليمين عليها؛ لأنها يمين آثمة وهي لو أستطاعت أن تتزوج بطريق القضاء الشرعي، فلا إثم عليها، أن تتزوج بالشاب المتدين وعلى مثلها أن ترفع أمرها إلى القضاء الشرعي فيما إذا جد الجد وأقدم الشاب على الزواج بها، وهو صالحٌ مستقيم كما جاء في السؤال ، ولكن أباهما يأبى أن يزوجهما به، فعليهما أن تشكو وأن ترفع أمرها إلى القضاء الشرعي ، في هذه الحالة يتولى القاضي الشرعي تزويجها بالشاب بعد أن يستجوب أباهما، ويفهم منه أن امتناعه ليس لسبب شرعي، ففي هذه الحالة يتولى القاضي الشرعي نيابة عن أبيها أن يزوجهما بذلك الشاب الصالح المستقيم ولا إثم عليها في هذه الحالة، وإنما ذلك الأب إنما إثمه على جنبه، هذا هو الجواب عن السؤالين المذكورين في هذه البطاقة.

7- هل تعتبر الصلاة التي لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب باطلة أم ناقصة وما حكم قراءة الفاتحة خلف الإمام في السرية والجهرية؟ (00:19:42)

الشيخ الألباني - رحمه الله -: وهنا سؤال آخر أتمنّيه، السؤال يقول: هل تعتبر الصلاة التي لا تقرأ فيها بأم الكتاب باطلة؟ أم ناقصة؟ وإذا كانت خلف الإمام فهل يُقرأ بها عملاً بالأحاديث الواردة في الحث على قراءتها أم تترك القراءة عملاً بحديث الرسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلّم : ((**إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَ بِهِ إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا**)) وقوله ((**مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَقَرَأَ الْإِمَامُ لَهُ قِرَاءَةً**))

الجواب : التفريق بين الصلاة السرية والصلاة الجهرية ، فإذا كان المقتدي يسمع قراءة الإمام في الصلاة الجهرية فلا ينبغي له أن يقرأ شيئاً من القرآن ولا بفاتحة الكتاب لما جاء في السؤال من الحديثين المذكورين ، يُضاف إليهما قول الله تبارك وتعالى : ﴿ **وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** ﴾ [الأعراف: 204] وهذا المذهب هو أعدل المذاهب وأوثقها؛ لأنه يأمر بالقراءة في الصلاة السرية ويأمر بالإنصات في الجهرية وفي ذلك الجمع بين الأحاديث الواردة في هذه المسألة، والبحث في ذلك يطول ، فحسبنا هذا المقدار من الجواب.

8- ما حكم رفع اليدين عند القيام من الركعة الثانية؟ (00:22:20)

الشيخ الألباني - رحمه الله -: وتتمة هذا السؤال: وهل تعتبر الصلاة ناقصة عندما لا ترفع اليدين بالتكبير من الركعة الثانية؟

الجواب : رفع اليدين إنما هي سُنَّة من سنن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلّم ، فمن جاء بها كان له من الأجر من كل حركة حسنة ، فمن كان زاهداً من المصلّين في الإكثار من الحسنات فلا يرفع ومن كان راغباً وطامعاً في الإكثار من الحسنات ، فليحرص على اتباع النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلّم في كل

صغير وكبير سواء كان سنة مؤكدة أو سنة مستحبة لأن الجزاء يوم القيامة والفوز إنما يكون بتغلب الحسنات على السيئات.

9- ما حكم الإفرازات المرأة بعد غسلها من الجماع؟ (00:23:29)

الشيخ الألباني-رحمه الله: وهنا سؤال يقول: ما حكم إفرازات المرأة بعد الجماع، بعد أن تغتسل بحيث أنها في بعض الأحيان -أن صلاتها بعد الجماع وبعد أن تغتسل- يخرج منها بقية سوائل جماع، فهل عليها إعادة الغسل والوضوء؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب : لاشئ عليها في ذلك مُطلقاً

10- ما حكم الأكل والشرب بعد أذان الفجر الحقيقي؟ (00:24:00)

الشيخ الألباني-رحمه الله:- هنا سؤال : ما معنى حديث حذيفة قال ((تسحّرت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع)) فهل يجوز الأكل أو الشرب بعد أذان الفجر الحقيقي؟

الجواب : لا يجوز الأكل أو الشرب بعد أذان الفجر أي الأذان الصحيح ، والتفصيل يأتيكم قريباً.

هذا الحديث -أعني حديث حذيفة الذي ورد في السؤال- في ثبوته أولاً نزاع و خلاف عند علماء الحديث ذلك بأنه من طريق رجل اسمه عاصم بن أبي النّجود ومع أنه كان من القرّاء المشهورين الذين

تُلقيت القراءة من طريقهم ، فقد كان انكبابه على اتقان حفظ القرآن وقراءته ، كان انكبابه هذا سبباً لضعف حفظه في الجانب الآخر من العلم ألا وهو علم الحديث ، ولذلك فقد ظهر في بعض أحاديثه اختلافات أو مخالافات لبعض أحاديث الثقات، ولذلك استقر رأي جماهير النقاد من العلماء المتأخرين الحفّاظ كالحافظ الزيلعي الحنفي والحافظ العسقلاني الشافعي وغيرهما على أن حديث هذا الراوي وهو عاصم بن أبي النجود على أن حديثه لا يرتقي إلى مرتبة الصحيح ولا ينزل إلى مرتبة الضعيف وإنما حديثه وسطٌ بين الصحيح والضعيف ، أي إنه حسن الحديث ، ومن كان بهذه المثابة في الرواية أي ليس صحيح الحديث ولا ضعيف الحديث يُنتقى من حديثه ما يوافق أحاديث الثقات ويُنتقى من حديثه ما يُخالف أحاديث الثقات .

وإذا الأمر كذلك ، فينبغي تفسير هذا الحديث وفهم معناه على وجه لا يتعارض مع النصوص القطعية الثابتة في الكتاب والسنة وكلنا يعلم قول الله عز وجل : **﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾** [البقرة: 187] كما نعلم جميعاً -إن شاء الله - قوله صَلَّى الله عليه وآله وسلم : **((لا يَغْرَنَكُم أَذَانُ بِلَالٍ فَإِنَّمَا يُؤَدِّنُ لِقَوْمِ النَّائِمِ وَلِيَتَسَحَّرَ الْمَتَسَحَّرُ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ بَنَ أُمِّ مَكْتُومٍ وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُؤَدِّنُ إِلَّا إِذَا قِيلَ لَهُ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ))** ، فإذا كان هذا الحديث ظاهره يُخالفُ هذا الحديث والآية المذكورة قبله، فلا شك أن العالم موقفه تجاهه أحد موقفين: إما أن يردّه مطلقاً وإما أن يتأوله والتأويل هو الذي ينبغي أن نصير إليه، وردّه بالتأويل هو كالتالي :

إما أن يُقال بأن الراوي حين قال : **((هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع))** مبالغة في التأكد من طلوع الفجر الصادق ، وإما أن يُقال بأن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم في هذا السحور الذي تحدّث عنه حذيفة كان في وضع خاص أشار إليه في حديث آخر وهو حديث مهم جداً به يمكن التوفيق بين حديث حذيفة وبين حديث بن أم مكتوم والآية المذكورة آنفاً ، ذلك الحديث هو قوله عليه السلام **((إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه))** أو كما قال عليه

الصلاة والسلام ، إذا سمع أحدكم النداء أي أذان الفجر فلم يقض بعض حاجته من الطعام أو الشراب ، فليستمر في طعامه وشرابه حتى يقضي حاجته منه، ولو تبين له الفجر لأن هذه هي حالة خاصة يُشابهها تماماً من افتتح صلاة العصر قبل غروب الشمس فأدرك من هذه الصلاة ركعة قبل أن تغرب الشمس فصلاته صحيحة ولو وقعت الركعات الثلاث في وقت المغرب ، حيث لو ابتداء صلاة العصر في وقت المغرب كانت صلاته باطلة، ولكنه لما شرع فيها وأتم ركعة قبل صلاة المغرب، كانت بقية الصلاة في حكم من صلاها في الوقت ، كذلك إذا بدأ المتسحر في طعامه -في سحوره- قبل أن يتبين الفجر أو طلع الفجر بازغاً فلا بأس أن يستمر في طعامه وشرابه بقدر حاجته، وليس أن يجلس يتسلى كما لو كان في الوقت مدة طويلة ، بهذا ينتهي الجواب عن ذاك السؤال.

11- ما كيفية مسح المرأة لرأسها ذات الشعر الطويل (00:31:22)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: هنا سؤال يقول : سمعت أن بعض أهل العلم قالوا: إن المرأة ذات الشعر الطويل إذا أرادت أن تمسح رأسها في الوضوء فإنها تبدأ من الأمام إلى الخلف، حتى تصل إلى الرقبة ثم ترجع إلى الأمام مرة أخرى، ولا يجب عليها أن تمسح الشعر إلى آخره وهو يصل عند منتصف الظهر، فما هي صفة مسح المرأة لرأسها وهي ذات شعر طويل وعادة ما يكون مربوطاً أو مسدلاً ؟ جزاكم الله خيراً.

الجواب: هو ما ذكر في السؤال نقلاً عن بعض أهل العلم، لا بد للمرأة أن تبدأ بمسح رأسها في مقدمة الرأس إلى الخلف، أي إلى حيث نهاية منبت شعر الرأس، سواء من الرجل أو المرأة ثم ترجع بكفها إلى مقدمة الرأس هذا هو الواجب عليها لا أكثر من ذلك.

12- معنى حديث: "شر ماء على وجه الأرض ماء بوادي برغوت"؟ (00:32:55)

الشيخ الألباني-رحمه الله: قرأت في سلسلة الأحاديث الصحيحة ، الجزء الثالث.. إلى آخره ((خير ماءٍ على وجه الأرض ماء زمزم فيه طعام من الطعم، وشفاء من السقم، وشرُّ ماء على وجه الأرض ماء برهوت بقية حضرموت كرجل الجراد من الهوام، يصبح يتدفق، ويمسي لا بلال بها)) فما معنى الشق الثاني من الحديث وهو ((شر ماء))

يراجع في ذلك كتاب النهاية في غريب الحديث لابن الأثير فيني غير مستحضر للجواب.

13- ما معنى حديث: "إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء"؟

(00:33:59)

الشيخ الألباني-رحمه الله: قرأت في كتاب الصحيحة عن النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم قال : ((إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين يمنعانك من مخرج السوء فإذا دخلت إلى منزلك فصل ركعتين يمنعانك من مدخل السوء)) هل هو في السفر وفي الحضر وهل هو على سبيل المداومة ؟

الجواب : الظاهر أنه في السفر وليس في الحضر وليس بطبيعة الحال فيه مداومة .

14- نحن مجموعة طالبات العلم مشرفات على مدرسة كبيرة تفقه الصغار وتعليم أحكام الدين فما هي أهم المسائل التي يجب الاهتمام بها و تعليمها للنساء؟ (00:34:47)

الشيخ الألباني-رحمه الله:- نحن مجموعة طالبات العلم مشرفات على مدرسة كبيرة لتحفيظ القرآن وتعليم أحكامه، فما هي أهم المسائل -في نظركم- التي يجب الاهتمام بها وتعليمها للنساء، علماً بأنهن على مستويات وأعمار مختلفة ؟

لا شك أن المهم فيما يتعلق بتعليم النساء إنما هي الأحكام التي تتعلق بهن بصفتهم من النساء فيتعلمن أحكام الحيض والنفاس والغسل من الحيض وغسل النفاس وما يتعلق بصيامهن وصلاتهن من الأحكام التي تتعلق بهن دون الرجال، هذه من جهة .

ويُعلمن ما يجب أن تكون معاملتهن لرجالهن من حيث طاعتهم وخدمتهن بما يتناسب مع قدرتهن ولا يستنكفن عن القيام بما فرض الله عليهن من الطاعة الواجبة، كما جاء في الحديث الصحيح : ((**إن المرأة إذا صلت خمسها وأحصنت فرجها ، وأطاعت زوجها ، دخلت جنة ربها من أي أبواب الجنة شئت**)) فهذا مجمل ما ينبغي أن يُعلم النساء مما يخصهن دون ما يتعلق بسوى ذلك .

وخلاصة الجواب : أن يُعلمن ما يجب عليهن علمه لخصوصتهن من العلم العلمي وليس العلم الكفائي الذي يجب على أهل العلم فقط من الرجال دون النساء ، أما التوسع فذلك يعود إلى نشاط المرأة في بيتها وإلى الظروف التي تحيط بهن من توفر وسائل الكتب والإطلاع عليها ، فهنا بإمكان المرأة والحالة هذه أن توسّع معلوماتها بمطالعتها الشخصية أما أن تُضَيّع قسط من عمرها خارجة دارها وبخاصة إذا كانت متزوجة لأجل العلم الذي ليس علماً عادياً وإنما هو فرض كفائي فقيامها على خدمة زوجها وخدمة أطفالها -إن رزقت شيئاً من أولادها- ، فذلك أشرع لها وأفضل.

15- حكم جلب الخادمة المسلمة من بلد أجنبي بمحرم؟؟ (00:38:15)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: هنا سؤال يقول: ما حكم استقدام الخادمة المسلمة من بلد أجنبيٍّ مع محرم علماً بأننا نجعلها تتحجَّب الحجاب الشرعي وإن كان قد يبدو ذراعها أحياناً مع العمل في البيت، فما الحكم؟

الجواب : أن استقدام الخادمة المسلمة ولو مع فرض الحجاب الشرعي - كما جاء في السؤال - فينبغي أن يُحال بينها وبين دخول الرجال الأجانب عليها ولو كان رب البيت أي زوج الزوجة المسلمة التي هي استقدمت الزوجة المسلمة فلا يجوز لها أن تبدو شيئاً من عورتها التي هي كل بدنها ما عدا الوجه والكفين ، فكونها خادمة فهي حرّة ، فلا يجوز أن يبدو منها سوى الوجه والكفين ، فإذا اضطرت امرأة أو اضطرت رجلٌ أن يجلب خادمة مسلمة فعليه أن يُدقق في موضوع سترها بحيث لا تتعرَّض للكشف عن شيءٍ أمام الزوج، أما الزوجة فلا بأس أن تكشف من بدنها ما تكشف أمام كل بنات جنسها المسلمات .

16- هل يجب على سيدة الخادمة أن تلبسها الجوارب وإذا رفضت الخادمة فما الحكم ؟ (00:40:26)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: تمام السؤال، هل يجب عليها أن تلبسها الجوارب وإذا أبت ذلك فما عليها؟

جواب هذا السؤال: سبق في عموم الجواب الأول، [...] وإذا أبت ذلك فماذا عليّ؟ عليك إذا كنت أنت ربة البيت ألا تُفسحي المجال لمثل هذه الخادم أنت تكون في بيتك، لأن في ذلك فتنة ربما للزوج ، ربما لأخو الزوج ، ربما لابن الزوج ، إلى آخر مما هنالك مما قد يقع .

ثم تمام السؤال ، فهل عليّ اثم إذا لم تتحب الحجاب الشرعي في الشارع وليس أمام زوجي؟

الجواب :نعم لأن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم كان يقول : ((كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَإِلَامَامٌ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ...)) فهذه الخادمة ، المرأة سيدة الدار مسئولة عنها ، فلا يجوز لها أن تقضي بعض مصالح البيت أو مصالح السيد أو السيدة من السوق ثم لتعود إلى الدار ، فلا يجوز استخدام مثل هذه المرأة لما في ذلك من الإعانة على معصية الله تبارك وتعالى ، والله عز وجل يقول ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: 2]

17- ما الحكم فيما تختلف فيه المرأة مع زوجها في رأي فقهي؟ (00:42:25)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: هنا سؤال ، إذا اختلفت المرأة مع زوجها في رأي فقهي مثل السفر بدون محرم، فهو ترى أن مكة ليست سفراً وهي ترى أنها سفرٌ ، فهل له أن يجبرها على رأي فقهي عموماً؟

الجواب : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: 34] ففي مثل هذه المسألة لا بد من أن يُطبَّق رأي أحد الزوجين، إما الزوج وإما الزوجة، ولا شك ولا ريب أن الرجل ما دام أن الله عز وجل فرض على المرأة أن تُطيعه فلا عبرة برأيها والحالة هذه ، و عليها ان تُطيعه

، ولكن قبل ذلك عليهما أن يتطاوعا وأن يتفاهما ، فإذا وصل الأمر إلى النقطة التي جاء السؤال عنها ، فالجواب أنها يجب أن تطيعه وأن لا تخالفه.

18- ما كيفية تغطية وجه المرأة في العمرة؟ (00:44:17)

الشيخ الألباني-رحمه الله:- هنا سؤال، ما هي وضعية تغطية الوجه للمرأة في العمرة ، هل صحيح أن النقاب فقط هو المحرّم للمعتمرة أم أن أي غطاءٍ سواء النقاب أو غيره ؟
السؤال مفهموم، والجواب كالتالي:

لقد اختلف العلماء قديماً وحديثاً في وجه المرأة وكفّيها، هل هما عورة يحرم على المرأة أن تظهرهما؟ أم الأمر على الإباحة وإن كان الأفضل سترهما؟ على قولين معروفين ، لا حاجة لي الآن إلى الدخول في مثل هذه المسألة تفصيلاً ، فكتابي حجاب المرأة المسلمة قد تولى بيان ذلك بحيث يُغني عن الكلام ، ولكن مع أن القائلين بأن وجه المرأة عورة قالوا متفقين مع الآخرين بأنه لا يجوز للمرأة المحرمة سواء كان إحرامها بحج أو بعمرة أن تستر وجهها بنقاب أو منديل تشدّه على رأسها ، هذا لا يجوز باتفاق العلماء لقوله عليه الصلاة والسلام : ((لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين)) .

ونحن نشاهد كلّما حججنا أو اعتمرنا نساءً محرمات من هذه البلاد وهنّ منتقبّات وهنّ مُحرمات ، وقد تدخّلنا في بعض المناسبات ونصّحنا بأن على المحرمة أن لا تنتقب لقوله عليه الصلاة والسلام في الحديث السابق ((لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين)) فما كانوا يسمعون هذه النصيحة ، لأنهنّ اعتدن على ستر وجوههن بالنقاب أو بالجلباب أو بأي شيءٍ آخر ، والشاهد أن شد النقاب على الوجه -تحت العينين- أو شد المنديل على الجبهة هذا أمر لا يجوز باتفاق العلماء حتى الذين قالوا بأن

وجه المرأة عورة والذي يجوز فقط هو ما يُسمّى بالسدل - وينبغي الإلتباه للفرق بين السدل وبين الشد للعباءة أو للمنديل أو للنقاب أو للخممار ، فالسدل هو عبارة عن شد العباءة الموضوعة على قمة الرأس واسداها - هكذا على الوجه - غير مشدود إلى الخدين ، فإذا ما شُدَّت العباءة أو الثوب الواسع إلى الوجه، فيحينئذٍ هذا يحرم بالنسبة للمُحَرِّمة ، وكثير من العلماء يوجبون على من شُدَّت على وجهها جلبابها أو مندِيلها أو نقابها يوجبون عليها الفدو، ولذلك فعلى كل حاجَّة أو معتمرة أن تستحضر هذا الحكم الشرعي، فلا يجوز لها أن تشد المنديل على ترفعه إن لم ترى أحداً وتسدله إذا رأت أحداً ، هذا لا يجوز لأنه مشدود على رأسها ، أما الجلباب الموضوع على الرأس وضعاً فيجوز لها أن تسدله ، فهذا ما جاء في حديث عائشة أنها كانت إذا كانت حاجَّة مع بعض صاحباتها فمرَّ بهن ركب من الرجال قال ((أسدلنا على وجوهنا)) فالسدل شيء - انتبهوا - السدل شيء وهو جائز للمُحَرِّمة أما الإلتقاب ، أما شد المنديل كما هي عادة السوريات وغيرهن ، أو شد العباءة على الوجه والخدين وإلى ما تحت العينين فهذا لا يجوز باتفاق علماء المسلمين .

[هناك امرأة تتحدث إلى الشيخ بعيداً صوتها]

إي أنا ما أخذتكن لأنكن كنن لا تعرفن ولكن نحن كما يُقال في بلادنا "غلام الساعة"، ف فيما بعد لا يجوز لكن أن تشددن على رؤسكن المنديل ولا تحت أعينكن النقاب ، فهذا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صحيح في البخاري وصريح يفهمه كل عربي وعربية ((لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين)) وإنما قلت لكن ما قلت أننا نبهنا بعض النسوة في المسعى ودخلت زوجتي لتنبههن فما استجابت واحدة منهن، ذلك لأنهن دائماً تُقرع آذانهن بأن وجه المرأة عورة فلا يُفرقون هنَّ بين كون ذلك في الحج والعمرة وفي غير الحج والعمرة ، فهذا بلاغ للناس وذكرى للمؤمنين.

19- ما رأيكم في تخريج الرفاعي لتفسير ابن كثير؟ (00:51:53)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: هنا أسئلة : لقد قلتم بأن تخريج الرفاعي لأحاديث بن كثير غير صحيح ، فما هو التفسير البديل؟ علماً بأن بعض المعلامات لا يعرف مصطلح حديث حتى يرجعون لتفسير بن كثير الأصلي؟

الجواب : أن في هذا العزو إليَّ شيئٌ من عدم الدقة في التعبير لا أرضاه لغيري فضلاً عن أرضاه لنفسي ، أنا لا أقول أن تخريج الرفاعي لأحاديث بن كثير غير صحيح ، و هنا مسألة يجب الإنتباه لها ، ما دمنا نجيب عن سؤال حول علم الحديث ومصطلح الحديث ، إن علم تخريج الأحاديث شيء وعلم تصحيح الأحاديث وتضعيف الأحاديث شيء آخر ، فتخريج الأحاديث يستطيعه طلاب العلم المبتدئين في هذا العلم ، أما التصحيح والتضعيف فلا يستطيعه إلا كلُّ مُتمرِّسٍ متمرَّنٍ مرَّ عليه عشرات السنين وهو يدرس هذا العلم دراسة متينة جداً يستفيد من تجارب العلماء السابقين، فهذا التصحيح والتضعيف لا يستطيعه إلا أقل المشتغلين بعلم الجرح والتعديل والتصحيح والتضعيف ، أما علمُ تخريج الأحاديث فهو عبارة عن [...] الكتب وأن يقول المُخرِّج هذا الحديث أخرجه البخاري في كتاب كذا ، صفحة كذا ، جزء كذا باب كذا، إلى آخره ، فهذا أمر سهل .

فأنا لم أقل إن تخريج الرفاعي لأحاديث بن كثير ؛ لأنه هو ليس مخزَّجاً ، وليته كان مخزَّجاً إذن لكان الخطب سهلاً ولكنه يُصحَّح ويُضعَّف وهو ليس في العير ولا في النفير، كما يقال في هذا المجال .

إذن صحة السؤال أن يُقال : لقد قلتم إن تصحيح الرفاعي لأحاديث بن كثير للأحاديث - أحاديث مختصر بن كثير - غير صحيح ، فيكون حينئذٍ النقل عني صحيحاً ، فإن الرجل لا علم عنده بالتصحيح والتضعيف بل حتى ولا بالتخريج الذي هو أسهل من التصحيح والتضعيف كما ذكرت آنفاً.

أما تنمة السؤال، فما هو التفسير البديل علماً بأن بعض المعلومات لا يعرفن مصطلح حديث حتى يرجعن لتفسير بن كثير الأصلي؟

أقول : حتى تفسير بن كثير الأصلي لا يفهم منه التصحيح والتضعيف إلا أهل الاختصاص ، ولذلك خبط الرفاعي في مختصره خبط عشواء كمثّل بن بلده الشيخ الرفاعي الآخر الشيخ علي الصابوني ، حيث اختصر أيضاً بدوره هو تفسير بن كثير وزعم كابن بلده في مقدمته أنه اقتصر في مختصره لابن كثير اقتصر على الأحاديث [انقطع الصوت] الأحاديث الضعيفة بل وبعضها موضوعة ، فرجوع بعض المعلومات إلى تفسير بن كثير ولو كنّ يعرفن المصطلح فلا يفيدهن ذلك شيئاً كثيراً ، لأن كثيراً من الأحاديث الذي ذكرها بن كثير يذكرها معزّوة ببعض المخرّجين كالطبراني دون أن يذكر اسنادها ودون أن يقدّم تصحيحاً لها أو تضعيفاً.

الشيخ الألباني - رحمه الله -: ولذلك فقد كنت وقفت منذ سنين قليلة على تخريج أحاديث بن كثير للشخ مقبل اليماني، وقفت على المجلد الأول منه يخرج فيه أحاديث تفسير بن كثير، وإن كان تخريجه مختصراً، ولا أدري إذا ما تم تخريجه لبقية تفسير بن كثير .

فلتستعن الطالبة لمعرفة الأحاديث الصحيحة من الضعيفة بكتب التخريج التي ألفت قديماً وطُبعت بعضها في العصر الحاضر كتخريج إحياء علوم الدين للحافظ العراقي والتلخيص الحبير للحافظ العسقلاني وغيرهما من كتب التخارج يُضاف إليها كتابي سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة واثرها السيئ في الأمة ففيها كثير من الأحاديث التي جاء ذكرها في تفسير بن كثير ويُنْتِ أنْها تدور بين الضعف والوضع

21- ما هي الكتب المقترحة للمبتدئين في دراسة علم الحديث؟ (00:58:22)

الشيخ الألباني - رحمه الله -: السؤال التالي : ما هي الكتب المقترحة لدراستها لمن أرادت أن تبدأ في دراسة علم الحديث وهي قد درست مصطلح الحديث ، إذا كان المقصود بعلم الحديث هنا متون الحديث، فأنصح بقراءة سبل السلام في شرح بلوغ المرام من أحاديث الأحكام للحافظ العسقلاني والشرح للإمام الصنعاني، ففي هذا الكتاب جملة مختصرة من أحاديث الأحكام التي تدور عليها أكثر الكتب الفقهية مع أنه يغلب على الحافظ أنه يُبين صحيحها من ضعيفها ، ويزيد ذلك بياناً للإمام الصنعاني في شرحه المذكور ، ثم ينتقل الدارس لعلم الحديث إلى مثل كتاب المنتقى من أحاديث المصطفى لابن تيمية [...] مع شرحه للإمام الشوكاني المسمّى بنيل الأوطار، ففيه أيضاً مع الشرح بيان هذه الأحاديث وما يصح منها وما لا يصح ، مع التنبيه أن الإمام الشوكاني ليس ضليعاً في علم

التصحيح و التضعيف ، وأكثر ما يصدر منه من أحكام في كتاب نيل الأوطار إنما ينقله من كتاب فتح الباري للإمام العسقلاني وكذلك من التلخيص الحبير .

22-الكلام على السلسلة الصحيحة والضعيفة (01:01:25)

الشيخ الألباني-رحمه الله-:أنا ذكرت آنفاً كتابي سلسلة الأحاديث الضعيفة وكذلك الصحيحة ، لابد من تتبع طالبة هذا العلم وطلابه جميعاً لهاتين السلسلتين سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيئ من فقهما وفوائدهما والسلسلة الأخرى ، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة فإن فيها كثيراً من الأحاديث المتداولة في كتب التفسير والفقه وفي غيرها من الكتب التي يتداولها الناس .

23- ما رأيكم في كتاب الصحيح المسند من أذكار اليوم والليلة لمصطفى العدوي؟ (01:02:13)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: هنا سؤال يقول : ما رأيكم في كتاب الصحيح المسند من أذكار اليوم والليلة للشيخ مصطفى العدوي، وتخريج الشيخ مقبل الوادعي؟

الجواب : إنني لأول مرة أسمع بهذا الكتاب فإنه لم يصل إلى الأردن " الصحيح المُسند من أذكار اليوم والليلة - والآن أرثني ابنتي [يعني الكتاب] أي نعم - لا أستطيع أن أعطي جواباً عن هذا إلا بعد دراسة ولعلي أتمكّن من أن أفعل ذلك ، فنظرة إلى ميسرة .

24- ما حكم اللقطة التي تكون في مدرستنا وهل نتصدق بها مع المعلوم أنّ هذه اللقطة في جدة؟

(01:03:57)

الشيخ الألباني-رحمه الله:- السؤال الأخير من هذه القائمة، بحكم وضعنا في مدرسة تحفيظ القرآن الكريم، فإنه توجد لُقطة يلتقطها بعضهم ، كل يوم يحضرونها لنا فماذا نفعل بها؟ هل نأخذها حتى السؤال عنها، أم لا نرضى بذلك، وماذا نفعل بما هو عندنا من ذلك ، هل نتصدق به أم لا؟
اللُقطة هنا في جدة ؟ طيب

الجواب : أن اللُقطة إما أن تكون ذات قيمة بحيث لو أعلن عنها ودُفعت أجور الإعلان [...] ثم صبرنا سنة كاملة ، فإذا لم يخرج صاحبها فهي تحلُّ للاقطها، لكن بشرط أن يضمنها فيما إذا خرج صاحبها ولو بعد زمان طويل ، فإذا ما خرج صاحبها وتعرّف على أوصافها ، حينئذٍ يجوز للأقط أن يقتطع من قيمة اللُقطة التي سيعيدها إلى صاحبها أجرة الإعلان الذي أنفقه للإعلان عن اللُقطة ، وقلنا هذا إذا كانت اللُقطة ذات قيمة.

أما إذا كانت اللُقطة لا قيمة لها تُذكر ، بمعنى أنها لا تساوي قيمة الإعلان عنها حينئذٍ فاللاقط لها هو بِحَيِّزِ النَّظَرَيْنِ إما أن يستفيد هو منها إذا كان محتاجاً ، أو أن يتصدَّق بها إلى من كان إليها محتاجاً.
هذا جواب اللُقطة.

25- ما ضابط الإعلان اللقطة؟؟ (01:06:53)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: القيمة تُحدّد بسؤال أهل العلم ، أولاً: هل كل شهر تُلتقط لها قيمة موحدة أم قيمها تختلف؟ لا شك أن قيمها تختلف. فتُعرض الساعة، قد تكون مثلاً ساعة ذهبية ، فتُعرض على أهل المعرفة ، فإذا قَوِّمَها مثلاً بالآلاف الريالات وذهبنا إلى جريدة وطلبنا منهم أن يُعلنوا عنها فطلبوا ألف ريال مثلاً، فحينئذٍ تبقى هذه الساعة في يد ملتقطها إلى أن يمضي عليها حولٌ كامل ، فإذا خرج صاحبها -كما قلنا آنفاً- أعيدت إليه واقتطعت منه ثمن الإعلان الذي هو ألف ريال، وإذا كان جواب أهل الخبرة أن هذه الساعة لا تساوي مائة ريال أو مائتين ريال فحينئذٍ يعود جوابي الأخير ، إن كان اللاقط فقيراً بحاجة إلى هذه الساعة ارتفق بها وانتفع بها وإلا أعطاها لمن يكون بحاجة إليها ، هكذا يكون التقييم. إذا كانت اللقطة التقطت في المدرسة ، يُعلن عنها في المدرسة ، هذا يفرض نفسه في الواقع ، ولو كان ليس له قيمة ، مادامت التقطت في المدرسة فيُعلن أنه من أضعاف شيئاً يأتي وليوصف الأوصاف ، فإذا قدّم الأوصاف قُدِّمت إليه وإلا تبقى على الشرط الثاني .

الإعلان يكون بمقدار ما تطمئن النفس أن الذي سقطت منه الساعة ليس من أهل هذه المدرسة.

[يُكَلِّم الشيخ ابنته ناقلة عن السائلات] لماذا لا تستطيعون؟

عفوا أخذ الأشياء من الأرض يعني حرام؟!

الآن اختلط الكلام بينكز ؛ أنا سمعت واحدة تقول إنه تتعود الطالبات على اللقطة ، فكان سؤال هل هذا حرام؟

كان الجواب: لا، إذن ما المحذور الذي يرتب إذا التقطت طالبة اللقطة وقدمتها للإدارة؟ وأُعلن عنها أسبوع، أسبوعين على حسب ما تقدّر الإدارة، ثم لم يخرج صاحبها ، لماذا لا تُعطى هذه الساعة لملتقطها؟ وهو الحكم الشرعي؟ ما المحذور من ذلك؟ حيث قيل آنفاً أن الطالبات تتعودن على اللقطة، أي محذور في ذلك؟ الله يهديكم، الإعلان هو الشرع والإلتقاط ليس خلاف الشرع فلا نعالج الشرع بمخالفة الشرع، من التقط من الطلاب أو الطالبات لُقطة أعلنت الإدارة المسؤلة بأن لدينا لُقطة.

26- ما هي أمثل طريقة للدعوة للنساء؟ (01:12:39)

الشيخ الألباني-رحمه الله:- وهنا سؤال أنا أستغربه جدّاً، ما هي أمثل طريقة للدعوة، كيفية الدعوة؟

أنا أقول للنساء: قرن في بيوتكن، وليس لكنّ شأن الدعوة، أنا أنكر استعمال كلمة "الدعوة" بين الشباب "إن هؤلاء من أهل الدعوة"، كأن صارت الدعوة موضة العصر الحاضر، صار كل إنسان يعرف شيئاً من العلم أصبح داعية، ولم يقف الأمر عند الشباب، حتى انتقل الأمر إلى الشابات، وإلى ربّات البيوت، وأصبحن ينصرفن في كثير من الأحيان عن القيام بواجب بيوتهن وبُعولتهن منصرفات عن هذه الواجبات لما هو ليس واجباً عليها، ألا وهي أن تقوم بالدعوة، لقد كان من الأسئلة السابقة أن سائلة قد سمعت من شريط لي في لقاء في الكويت أنه لا يجوز للنساء أن يخرجن للدعوة، فهذا هنا سؤال: ما أنسب طريقة للدعوة؟ وكيفية الدعوة؟، الأصل في المرأة أن تقرّ في بيتها ولا يُشرع لها أن تخرج إلّا لحاجة مُلِحّة، وذكرنا آنفاً قول النبي ﷺ ((**وبيوتهن خير لهنّ**)) من الصلاة في المساجد، ونحن نرى الآن ظاهرة مُنتشرة بين النساء، يُكثرن الخروج إلى المساجد لصلاة الجماعة، فضلاً عن صلاة الجمعة، بيوتهن خيرٌ لهنّ إلا - كما ذكرت آنفاً - إلا إذا كان فيه مسجد فيه إمام عالم يُعلّم الحاضرين شيئاً من علوم الدين، فتخرج المرأة للصلاة إلى المسجد للاجتماع إلى العلم فلا مانع من ذلك، أما أن تنشغل

المرأة بالدعوة ، فلتقعد في بيتها ولتقرأ من الكتب التي يجهزها لها زوجها أو أخوها أو بعض محارمها ، ثم لا مانع أن تتخذ يوماً تدعو النساء للحضور عندها أو تخرج هي للحضور في دار إحداهن وذلك خير من أن تخرج الجماعة من النساء ، أن تخرج واحدة إليهن ، خير لهن من أن يخرج كلهن إليها ، أما إنهما تُخرج وتسافر وربما تسافر بغير محرم ، يُعزّش لها ذلك أنّها خرجت للدعوة، هذه البدعة في العصر الحاضر لا أخصّ بذلك النساء فقط ، بل حتى الشباب الذين أولعوا بالتحدث في الدعوة وهم بعد في الضحضاح من العلم.

27- ما المدة المحدودة بين عمرة وأخرى؟ (01:16:27)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: السؤال التالي هنا: ما المدة المحدودة بين العمرتين، ليس هناك مدة محدودة محددة في الشرع، وإنما القاعدة عدم المبالغة، بحيث أنه يظهر في الإكثار من متابعة العمرة بالعمرة يظهر فيه التكلف والتصنع والتنطع أما التحديد فلا سبيل إليه لأنه لا دليل عليه.

28- هل اعتكاف المرأة في المسجد الحرام في العشر الأواخر من رمضان أفضل أم مكثها في

بيتها؟ (01:17:02)

الشيخ الألباني-رحمه الله-: السؤال التالي في هذه الورقة ، ما الأفضل ؟ اعتكاف المرأة في المسجد الحرام في العشر الأواخر من شهر رمضان مع العلم أنّها بذلك أقوى على العبادة أم المكوث في بيتها؟

الجواب : المكوث في بيتها هوم الأفضل والأشرف لها يعود إلى قوله □ ((**وبيوتهن خير لهن**))

29- ما حكم صيام يوم السبت في غير الفرض؟ (01:17:47)

الشيخ الألباني-رحمه الله-:السؤال التالي : ماذا عن صيام يوم السبت؟

[توجيه من الشيخ للمستمعات] إذا كنتَ ملتزِّ ودليلي على الملل سريان الحديث بينك، فأنا أسترىح من الكلام ومن الجواب عن الأسئلة، أما إذا كنتَ على استعداد للإصغاء فاستمعوا.

ماذا عن صيام يوم السبت ولو كان بين الثلاث أيام البيض أو الست من شوال أو عاشوراء أو عرفة؟

السؤال مفهوم والجواب كالتالي باختصار ؛ لأننا تكلمنا على هذه المسألة كثيراً قال □ ((**لا تصوموا**

يوم السبت إلا فيما افترض عليكم ولو لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليمضغه)) لحاء أي قشر

شجرة فليمضغه ، هذا تأكيد لاستجابة المسلم لأمر النبي □ لإفطار يوم السبت و لو لم يجد ما يشربه أو ما يأكله إلا لحاء شجرة فليمضغه تحقيقاً للإفطار ، هذا الحديث - اسمعوا - هذا الحديث ينهى عن صيام يوم السبت أي وقت صادف أي سواء صادف يوماً من الأيام البيض أو صادف يوم عاشوراء، أو صادف يوم عرفة وهو اليوم الذي يُكفَّرُ السنة الماضية والسنة الآتية، حينئذٍ لا بد من إفطار هذا اليوم،

وليتذكَّر أحدنا صوم يوم الإثنين وصوم يوم الخميس المشروع صيامهما والمفضل على كثير من أيام

الأسبوع صيامهما ، إذا اتفق يوم الإثنين مع يوم عيد ، أو يوم الخميس مع يوم عيد ، ماذا يفعل

المسلم؟ حينئذٍ لا يصوم؛ لأن النبي □ نهى عن صوم يوم العيد، فحينئذٍ ما هو الجمع بين فضيلة يوم

الإثنين أو الخميس وبين النهي عن صوم يوم العيد؟، الجمع حسب القاعدة الصولية الفقهي، تقول

القاعدة : إذا جاء نص حازم -أي مُحَرَّم- مخالفاً لنص مبيح قُدِّم النص المُحَرَّم على النص

المبيح، على هذه القاعدة جرى علماء الأصول مُقدِّم النهي على الإباحة ، فصوم هذه الأيام التي

ذكرناها وأفضلها يوم عرفة يُترك إذا صادف يوم السبت لأنه ينهى عن الصيام وذاك يوم مُفضَّل، فحينئذٍ يُقدِّم الحاضر على الميِّح ، هذا خلاصة الجواب ، وانصرفن الآن راشدات.